



حكم تعليق الصور على الحائط

الاسئلة و الفتاوى

2019-06-16

سؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..
حكم تعليق الصور الفوتوغرافية على الحائط ؟
ولكم جزيل الشكر.

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ، أمّا بعدُ: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
1. استثنى الفقهاء المعاصرون الصور الفوتوغرافية من عموم الأحاديث التي تنهى عن التصوير والتصاوير باعتبار أنها حبس للطل وليست هي المعنية في لغة العرب بمعنى التماثيل التي لها ظل والتي جاءت الشريعة بتحريمها وتحريم وضعها في البيوت.
2. أما تعليق هذه الصور الفوتوغرافية على الجدران فإن كان على جهة التعظيم أو كانت صوراً للمنحرفين أو المنحرفات فلا يجوز تعليقها، وأما إن كانت غير ذلك فقد اختلفوا في حكم تعليقها على قولين، وإني لأميل إلى ترك تعليقها خروجاً من الخلاف.
والله تعالى أعلم